

**قرار مجلس الوزراء رقم ( 19 ) لسنة 2016**  
**بتطبيق مواصفة قياسية إلزامية في دولة الإمارات العربية المتحدة**

**مجلس الوزراء:**

- بعد الاطلاع على الدستور،

- وعلى القانون الاتحادي رقم (28) لسنة 2001، بإنشاء هيئة الإمارات للمواصفات والمقاييس، وتعديلاته،

- وبناء على موافقة مجلس الوزراء،

**قرر:**

**المادة (1)**

تُعد المواصفة القياسية رقم ( UAE.S IEC 62684: 2016 ) قابلية التشغيل المتداخل لمزود الطاقة الخارجي المشترك لتكمين البيانات - المستخدم في الهاتف النقالة، مواصفة قياسية إلزامية التطبيق في دولة الإمارات العربية المتحدة.

**المادة (2)**

على كافة الجهات المعنية القائمة وقت العمل بهذا القرار، توفيق أوضاعها بما يتفق وأحكامه خلال (180) يوماً من تاريخ العمل به.

**المادة (3)**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من اليوم التالي لن تاريخ نشره .

**محمد بن راشد آل مكتوم**

**رئيس مجلس الوزراء**

صدر عنا :

بتاريخ : 8 رمضان 1437هـ

الموافق : 13 يونيو 2016م